*ولاية المظالم في العهد الأموي والعباسي*

*بحث فى نظام القضاء*

*إعداد أ/ هالة أحمد عطاالله*

*قسم الفقه وأصوله*

*كلية العلوم الإسلامية – جامعة المدينة العالمية*

*شاه علم – ماليزيا*

*Hala.ahmed@mediu.ws*

**خلاصة ـــ هذا البحث يبحث في ولاية المظالم في العهد الأموي والعباسي**

**الكلمات المفتاحية : الخلفاء الراشدون ، ولاية المظالم ، المظلوم**

1. **المقدمة**

 **الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، سوف نتحدث في هذا المقال عن ولاية المظالم في العهد الأموي والعباسي**

1. **عنوان المقال**

**وسار بعد ذلك الخلفاء الراشدون نفس السيرة في رد المظالم، إلى أن جاء العهد الأموي والعهد العباسي، وكان أول من وضع ديوانًا مخصوصًا لولاية المظالم هو أحد خلفاء الدولة الأموية، وهو عبد الملك بن مروان، الذي أجرى الكثير من التغييرات الجيدة للدولة الإسلامية في عهده، ومنها: ولاية المظالم؛ حيث خصَّها بديوان، وأصبح لها والٍ ولها قاضٍ، ويعيِّن هذا القاضي يومًا ليفصل فيه، لكن لما جاء سيدنا عمر بن عبد العزيز بعد عبد الملك بن مروان بفترة، تولى الفصل في ولاية المظالم بنفسه؛ فكان يجلس لنَظَر القضايا بنفسه أيضًا، ويدفع الظلم عن المظلوم.**

**ومن المشهور في التاريخ أنَّه قام بنفسه برفع الظلم الذي ارتكبه من قَبْله من خلفاء الدولة الأموية، فرَدَّ إلى الناس أموالهم وأراضيهم، وأعاد للخلافة رشدها، وأعاد للناس الإحساس بالعدل.**

**ولمَّا جاء خلفاء بني العباس اهتموا كذلك بولاية المظالم، واهتمَّ بها -على وجه الخصوص- عدد منهم؛ كالخليفة المهدي، ثم الهادي، ثم هارون الرشيد، ثم المأمون، ثم المهتدي، والخليفة المهدي, خاصة سيرته التي سجَّلها لنا التاريخ تدل على اهتمامه العظيم بولاية المظالم؛ لأنه كان يهتم بأن يسود الأمن، وينتشر العدل في ربوع الدولة العباسية؛ لأنَّ معنى انتشار العدل في جميع أصقاع وأمصار هذه الدولة, أن يزيد الخير ويعم الإنتاج، ويعيش الناس في أمان وسلام.**

**فيحكي التاريخ عن هذا الخليفة العظيم أنَّه اهتمَّ بولاية المظالم، فبدأ بإطلاق سراح المسجونين والمعتقلين الذين كان أبو جعفر المنصور قد اعتقلهم حتى يستتب للدولة الأمن، فرأى هو أن يطلق سراحهم، وألا يبقى في السجون ولا المعتقلات أيّ شخص إلّا مَنْ كان محكومًا عليه بالسجن لقضية هو قد جنى فيها بالفعل، بل يحكي التاريخ أن الخليفة المهدي ردَّ الأموال التي صادرها أبو جعفر المنصور إلى أصحابها، رغم أنها كانت بالملايين، لكن ردها كلها.**

**ويذكر أحد المؤرخين أنَّ المهدي كان محببًا إلى الخاصة والعامة، فكل الناس كانوا يحبون هذا الخليفة؛ لأنه افتتح أمره بالنظر في المظالم والكفِّ عن القتل، وأمَّن الخائف، وأنصف المظلوم، وبسط يده في العطاء، وكان ينظر في شكاوى رعاياه، ولو كانت الشكاوى منه هو شخصيًّا.**

**وفي بداية الأمر كان يكتفي بعرض المظالم في رقاع, فيكتب المظلوم شكايته من أي شخص في الدولة، حتى ولو كان السلطان نفسه، ثم ينظر الخليفة في هذه الرقاع ومعه مستشاروه من القضاة ويحكم فيها، لكن بعد فترة نمى إلى علمه أن بعض العمال من الحجَّاب والحرّاس يأخذون رشاوى من الناس؛ حتى يدخلوا إلى الخليفة هذه الرقاع، فصنع نافذة في الجدار في القصر، وأمر كل من كانت له شكاية أن يأتي بالرقعة مكتوبًا فيها الشكاية, ويضعها في هذه النافذة، ثم يأمر خدمه وحجَّابه أن يجمعوا هذه الرقاع للنظر فيها، حتى يتفادى مرور هذه الرقاع على آخذي الرشوة.**

**وبلغ من حرص المهدي على رد المظالم إلى أصحابها, أنه ردَّ على الرعايا الأراضي التي كانت مقبوضة عنهم، كما قَبِلَ حكم القضاء الذي صدر ضده هو شخصيًّا في بعض القضايا لصالح أحد أفراد الرعية.**

**واتسع نطاق اهتمام المهدي بمصالح رعاياه في جميع أرجاء الدولة العباسية، فكان يُحمِّل عمال البريد رسائل إلى الولاة، وكان في كل صباح وفي كل مساء ينتظر من عمال البريد أن ينقلوا إليه أخبار الأمصار الإسلامية كلها، فيطَّلع عليها صباحًا ويطَّلع عليها مساء، عن طريق وصول عمال البريد. وعمال البريد هؤلاء, كان كل عامل منهم يركب فرسًا معينًا، ويقطع مسافة معينة ويحمل الخطاب إلى هذه المسافة, ثم يعطي ما معه من خطابات إلى عامل آخر يقطع مسافة أخرى، وهكذا؛ فكان من الممكن وصول هذه الأخبار إليه في كل يوم صباحًا ومساءً؛ ليعرف أسعار السلع في أنحاء الدولة، ويعرف أخبار من يدبّر أمرًا ضد الخلافة، أو يعرف مكامن الخطر من الأعداء في أي مكان من أنحاء الدولة الإسلامية، وكانت الدولة الإسلامية في عهد العباسيين قد بلغت اتساعًا واسعًا جدًّا.**

**وكانت محكمة المظالم تعقد برئاسة الخليفة أو الوالي أو من ينوب عنهما، وكانت المحكمة تحدد يومًا أو أيامًا للنظر في قضايا المظالم, وتحدد مكان انعقادها في المسجد أو في قصر الخلافة أو في دور الولاة، إلى أن أصبح للمظالم ديوان خاص يتولى رئاسة توليته قاضٍ محمود السيرة، اشتُهر بالتقوى والورع والعدل والإنصاف، وذلك بمرسوم خاص من الخليفة، كان يُقرأ على الناس في المسجد الجامع؛ ليعلموا من هو قاضي المظالم في المنطقة من المناطق المعينة.**

**المراجع والمصادر**

1. **واصل، نصر فريد واصل، (السلطة القضائية ونظام القضاء في الإسلام) ، المكتبة التوفيقية، 1987م.**
2. **عثمان، محمد رأفت عثمان، (النظام القضائي في الفقه الإسلامي) ، القاهرة، دار البيان، 1994م.**
3. **عزام، عبد العزيز عزام، (القضاء في الإسلام) ، دار الكتاب الجامعي، 1977م.**
4. **المالكي، عبد الله محمد بن فرج المالكي، تحقيق وتعليق: قاسم الشماعي، (أقضية رسول الله ) ، بيروت، دار القلم، 1987م.**
5. **اليعمري، ابن فرحون برهان الدين اليعمري، (تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام) ، طبعة دار الكتب العلمية، 2003م.**
6. **العريفي ، سعد بن عبد الله العريفي، (الحسبة والسياسة الجنائية في المملكة العربية السعودية) ، الرياض، مكتبة الرشد، 2002م.**
7. **الزحيلي، وهبة الزحيلي، (الفقه الإسلامي وأدلته) ، دار الفكر، 1989م.**
8. **مصطفى الزحيلي، محمد مصطفى الزحيلي، (التنظيم القضائي في الفقه الإسلامي) ، دار الفكر، 1982م.**
9. **الطريفي، ناصر بن عقيل الطريفي، (القضاء في عهد عمر بن الخطاب) ، الرياض، نشر مكتبة التوبة، 1994م.**
10. **الحميضي، عبد الرحمن عبد العزيز الحميضي، (القضاء ونظامه في الكتاب والسنة) ، جامعة أم القرى، 1989م.**
11. **الكويتية، وزارة الأوقاف الكويتية، (الموسوعة الفقهية الكويتية) ، الكويت، طبعة ذات السلاسل، 1995م**
12. **مليجي، أحمد محمد مليجي، (النظام القضائي الإسلامي)، القاهرة، مكتبة وهبة، 1984م.**
13. **الماوردي، علي بن محمد الماوردي، (الأحكام السلطانية والولايات الدينية) عالم الكتب، 2007م.**
14. **أبو العنين، عبد الفتاح أبو العنين، (القضاء والإثبات في الفقه الإسلامي) ،مطبعة الأمانة، 1983م.**
15. **إبراهيم، محمود علي أحمد إبراهيم، (الحجج القضائية في الشريعة الإسلامية) ،دار الهدى، 1983م.**